جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

جامـــــعة محمد بو ضياف – المسيلة

كلية الآداب واللغات

الإيداع القانوني: ماي 2017 الترقيم الدولي : 0058- 2570

العدد الثالث : جانفي 2018 الجزء 02-

03

مجلة دوليـــــة علمية محكمة

- نصف سنوية - تصدر عن كلية الآداب واللغات

العـــمدة

EL- Omda

في اللسانيات وتحليل الخطاب

En linguistique et analyse du discours

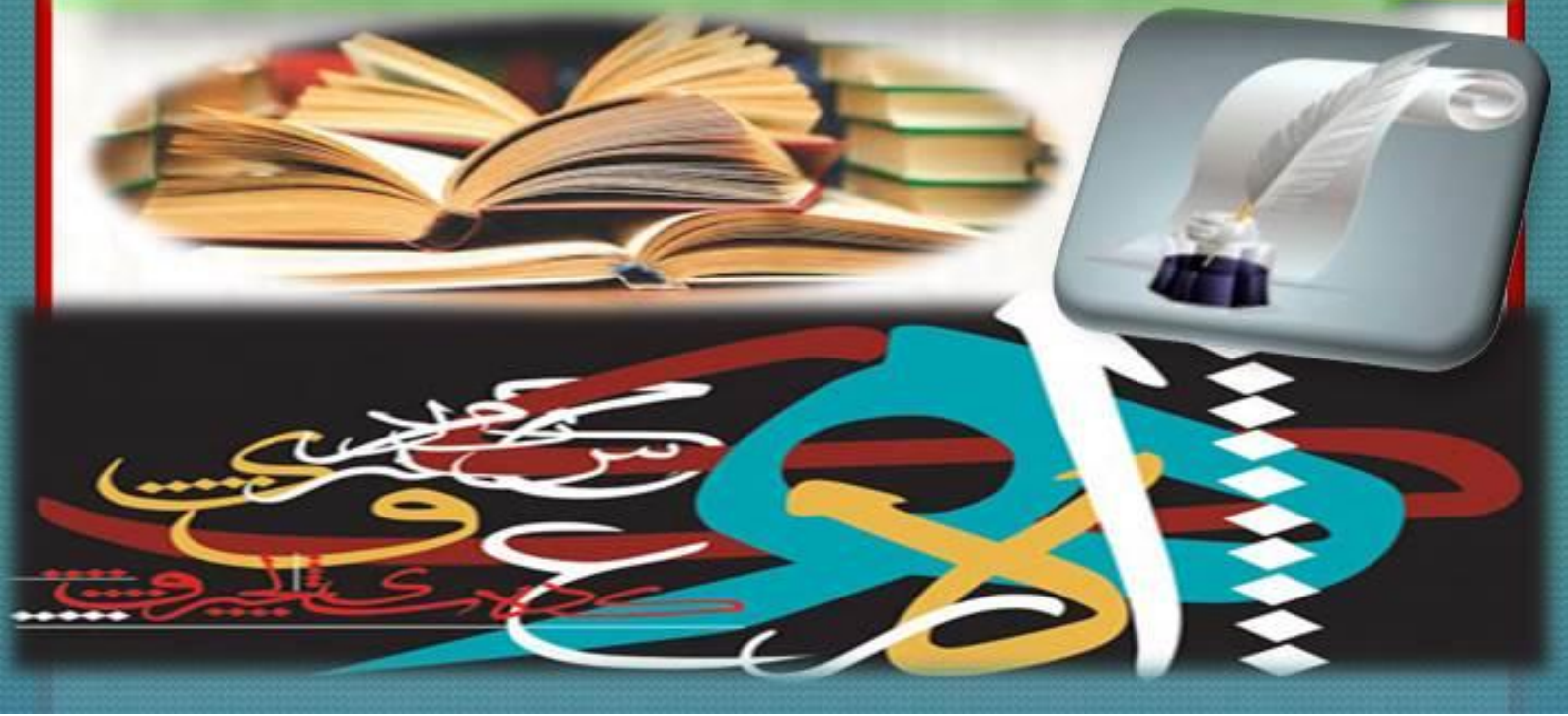

العُـــمْدَة

في اللسانيات وتحليل الخطاب

مجلة ، دوليـــــــــــة ، علمية ، محكمة - نصف سنوية -

تصدر عن كلية الآداب واللغات

جامعة

محمد بوضياف - المسيلة - الجزائر

العدد الثالث - جانفي 2018 - الجـزء 02

البريد الإلكتروني للمجلة : Alomdamadjala@gmail.com

- الموقع الرسمي للمجلة -

http://virtuelcampus.univ-msila.dz/fll/?p=5069

- الترقيم الدولي : Issn: 2572- 0058

- تاريخ الإيداع القانوني: ماي 2017

تداوليّة الخطاب التعليمي عند أبي العبّاس الفيّومي (ت770هـ) من خلال معجمه المصباح المنير.

أ. عمر بوشنة.
جامعة الجزائر (2).

مقدّمة:

تعنى الدراسة التداولية بمجالات عديدة ومتنوعة، لا سيّما ما تعلّق منها بالجانب اللساني؛ إذ تربطُها علاقة وطيدة باللسانيات العامّة والنحو الوظيفيّ وعلم الدّلالة، إضافة إلى اللسانيات الاجتماعية والنفسية والتعليمية، واللسانيات النصّية وتحليل الخطاب، وهذا كله بغية بحث طرق أداء الدلالة وعمليات التواصل بين مستخدمي اللغة، والذهاب إلى أبعد من ذلك وهو كيفية خلق عنصر التأثير لتصبح قادرة على تغيير السلوك الإنساني والمواقف والآراء المقصودة من الأداء الفعلي للغة.

ولعلّ ما تقدّم يجعلنا نقرّ بالدور الذي تقوم به التداولية في توجيه الخطاب التعليمي، حتى ينتج قيمة منجزة عن طريق التفاعلات والمحادثات القائمة بين أركان العملية التواصلية التعليمية القائمة على أساس المرسل وهو المعلم والمرسل إليه وهو المتعلم والرسالة وهي المادة التعليمية المراد تبليغها. والبحث عن العلاقات التي تربط العلامات اللغوية بمستخدميها أو ما يعرف بالأفعال الكلامية التواصلية، مادامت العملية التعليمية تقوم على التواصل بين ملقٍ ومتلقّ، وباستغلال المواقف الكلاميّة بغرض نجاح العملية التعليمية، وهذا ما يؤكّد لنا على دور التداولية كمبحث لساني في تعليمية اللغة العربية.

وبالرّغم من أنّ التداوليّة علم حديث انبثق من تيّار الفلسفة التحليلية، ثم اشتدّ عوده فيما بعد على يدي أوستين وسيرل، إلا أنّ تراثنا العربي لم يخلُ من شذرات وإلماحات يمكن عدّها بواكير التأصيل لما يسمّى بالتداولية الآن، وذلك يتجلى من خلال تبنّي علمائنا الأجلّاء للمفاهيم الأساسية للتداولية في مصنّفاتهم، ولعلّ أهمّها: الفعل الكلامي ومبدأ القصدية والاستلزام الحواري أو المحادثي ومتضمنّات القول ونظرية الملاءمة. إلا أنّهم لم يستخدموا ذلك كما هو مصطلح عليه في التداولية الحديثة، بل جاء وفق تعبيرات واستعمالات مختلفة تتفق مع المضمون الرئيس الذي يعنيه البحث التداولي.

وإذا ما تصفّحنا التراث اللغوي العربي القديم فإننا سنقف على نماذج كثيرة تمثّلت ما جاء به الدرس التداولي، ولا سيّما علماء اللغة والنحو والبلاغة، ولعلّنا من خلال هذه الورقة سنقدّم أحد هذه النماذج التي عنيت بالخطاب التعليمي وفق رؤية تداولية حديثة، ويتمثّل ذلك في العالم اللغويّ أبي العبّاس الفيّومي (ت770هـ) من خلال مؤلَّفه: "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" ، هذا المعجم اللغوي الموسوعي الذي صنّفه صاحبه لأجل طلبة العلم المبتدئين يشرح لهم فيه ألفاظ الفقه الشافعي، فجاء وفق رؤية تربوية تعليمية تتقاطع مع الدرس التداولي الحديث

كثيرا، خاصّة ما تعلّق منها بنظرية الملاءمة في توجيه الخطاب التعليمي وقصدية الغرض في تناول المادة، واستخدامه لمبدأ الافتراضات المسبقة التي يبني عليها العملية التواصلية في أثناء توجيه الخطاب التعليمي، إضافة إلى استخدام الحجاج وعنصر الإقناع في إيصال المادة التعليمية .

وقبل الخوض في التمثّلات التداولية للخطاب التعليمي عند الفيّومي ضمن معجمه المصباح المنير، سأقدّم تعريفاً بالمعجم وصاحبه وعليه ستكون هذه الدراسة وفق العناصر الآتية:

- التعريف بأبي العبّاس الفيّومي.
- التعريف بمعجمه المصباح المنير.
- إبراز أهم التمثّلات التداولية في الخطاب التعليمي عند الفيومي ضمن معجمه.
- خلاصة عامة.

أولا: التعريف بأبي العبّاس الفيّومي(ت770هـ):

1 - اسمه ونسبه :

يقول عنه جلال الدين السيوطي(ت911هـ) في (بغية الوعاة)، هو: " أحمد بن محمد الفيّومي ثم الحموي قال في (الدرر)، اشتغل ومهر وتميّز في العربية عند أبي حيّان ثم قطنَ حماة " . (1)

أما الصيغة التي أوردها حاجي خليفة (ت1067هـ) في كشف الظنون فهي: " أحمد بن محمد بن علي الفيّومي " . (2) وما يلاحظ على هذه الصيغة أنها أوردت اسم جدّه لأبيه " علي" ، وهذا هو الجديد مقارنة بالصيغة الأولى إضافة إلى عدم ذكر نسبته إلى حماة .

ويقدّم لنا معجم المطبوعات العربية لسركيس (ت1351هـ) اسمه بالصيغة الآتية : " أحمد بن محمد بن علي الفيّومي ثم الحموي المقريء". (3) والشيء الجديد على هذه الصيغة هو نسبته إلى المقرئين، مع إبقائه على ما ورد من ذكر اسمه ونسبه في الصيغ السالفة الذكر.

وينفرد خير الدّين الزركلي (ت1396هـ) عن سابقِيه بذكر كنيته فيما أورده في كتابه الأعلام فيقول: " أحمد بن محمد بن علي الفيّومي ثمّ الحموي أبو العباس اللغويّ ". (4) ولا يكتفي بذلك بل يذكر نسبته إلى أهل اللغة.

وأخيرا يقدّم لنا إسماعيل باشا البغدادي (ت1399هـ) صيغة جامعة لما حوته كتبُ التراجم قبله في تحديد اسم الفيّومي ونسبه وكنيته وهي: " الفيّومي أحمد بن محمد بن علي الفيّوميّ الحمويّ أبو العباس المقرئ اللغوي المصري ". (5) وهذه الصيغة هي التي درج عليها المتأخرون، فهي جامعة شاملة، غير أنها لم تشر إلى اهتمام أبي العبّاس الفيّومي بالفقه، وذلك ما استدركه عمر كحالة (ت1408هـ) في الصيغة التي أوردها ضمن معجم المؤلفين وهي : " أحمد بن محمد بن علي الفيّومي الحموي، أبو العبّاس فقيه لغويّ ". (6) وبذلك تكون هذه الصيغة أشمل في التحديد.

وخلاصة القول هي أن الفيّومي صاحب المصباح المنير اسمه أحمد بن محمد بن علي.

الفيّومي نسبةً إلى الفيّوم (*) بمصر، لا فيّوم العراق، الحمويّ نسبةً إلى حماة وهي مدينة بالشّام اشتغل بها خطيبا بجامع الدهشة، وكنيته هي أبو العبّاس.

- اللغويّ الفقيه : ذلك لما ورد في كتب التراجم من براعته في العربية؛ إذ تتلمذ على

يد شيخه أبي حيان الأندلسي (ت745هـ)، ونبوغه في الفقه يقول عنه ابن حجر العسقلاني (ت852هـ) في الدرر: " وكان فاضلا عارفا باللغة والفقه " . (7) وذلك ما يؤكّده عمر كحالة (ت1408هـ) بقوله: " نشأ بالفيّوم ومهر في العربية والفقه ". (8) وظاهر كلامه يعلّل لنا سبب اشتهاره بالفيّومي؛ وذلك لأنّها بلدُ النشأة فأصبح معروفاً بها أكثر من نسبته إلى حماة التي انتقل إليها فيما بعد.

- مذهبه الفقهي :

كان الفيّومي فقيها على المذهب الشافعي فقد صرّح بنسبته إلى الشافعية في مقدمة ديوان خطب غير مطبوع كتبَ فيه اسمه كما يأتي: " الشيخ الإمام العامل الفاضل شهاب الدين فخر العلماء العاملين خطيب خطباء المسلمين أبو العبّاس أحمد ابن الشيخ الإمام كمال الدين محمد بن الشيخ الإمام أبي الحسن الفيّومي الشافعي". (9) ويذهب رجب عبد الجواد إبراهيم في كتابه "المصطلحات الإسلامية في المصباح المنير" إلى أن هذا ليس من كلامه، وإنّما هو لأحد مريديه الذين جمعوا خطبَه . (10)

ومهما يكن فإن أكبر دليل على مذهبه الشافعي هو تأليفه للمصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام الرافعي في الفقه الشافعي، الذي يعدّ من المعجمات التي تخصّصت في شرح غريب فقه الإمام الشافعي

1 – وفاته :

لم تتفق كتب التراجم على تاريخ محدّد لوفاة أبي العباس الفيّومي؛ إذ كل ما أوردوه من تواريخ كان بالتقريب وهذا على النحو الآتي:

- جاء في الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني(ت852هـ):" وكأنّه عاش إلى بعد سنة 770هـ " (11)

- قال السيوطي(ت911هـ) في بغية الوعاة : "توفي سنة نيّف وسبعين وسبعمائة ". (12)

- جاء في معجم المطبوعات العربية والمعرّبة : " توفي نيّف وسنة 770هـ" . (13)

- أما الزركلي (ت1396هـ) فينقل لنا آراء في ذلك هي: " قال ابن حجر كأنّه عاش إلى بعد 770هـ، وعلّق محمد بن السابق الحموي على إحدى النسخ المخطوطة من (الدرر الكامنة) بأنّه توفي في حدود 760هـ وفي كشف الظنون: فرغ من تأليف المصباح في شعبان سنة 734، وتوفي 770هـ " (14) ويظهر على هذه التواريخ صفة الاجتهاد؛ حيث إنه لم يصرّح بسنة وفاته تصريح الواثق بما يقول من المتقدّمين الذين ترجموا للفيّومي أحد غيرَ صاحب كشف الظنون، وقد نقل تاريخ الوفاة عنه كما هو كلّ من اسماعيل باشا البغدادي(ت1399هـ)، وعمر رضا كحالة (ت1408هـ) في مصنّفيهما . (15)

أما ما نقله الزِّرِكلي (ت1396هـ) من تعليق محمد بن السابق الحموي على إحدى نسخ الدرر الكامنة بأنّ وفاة الفيّومي سنة 760هـ، ففيه نظر؛ وذلك لبعد الزمن بين ما ورد في تراجم المتقدّمين وبين هذا التاريخ بفارق عشْر سنوات، والرّاجح المشهور عند أهل العلم (*) أنّه توفي في حدود سنة 770هـ. وهو الذي نطمئن إليه ونرتضيه.

2 - مؤلّفاته :

ترك الفيّومي بعد وفاته خمسة مؤلّفات تذكرها له كتب التراجم، غير أنّ الأستاذ عبد العظيم الشنّاوي صاحب أفضل تحقيق للمصباح لم يورد في مقدمته إلا ثلاثة كتب. أوردها مع تاريخ تأليفها حين قال: " له ديوان خطب ابتدأ في تأليفه سنة 727هـ. وله

نثر الجمان في تراجم الأعيان انتهى منه سنة 745هـ وله المصباح الذي اشتهر به، وانتهى منه سنة 734هـ" . (16)

والملاحظ أن الأستاذ عبد العظيم الشنّاوي قد أغفل ذكر كتابي:" شرح عروض ابن الحاجب و" مختصر معالم التنزيل " .

ثانياً: التعريف بالمصباح المنير للفيّومي:

1 - المصباح المنير ومعجمات غريب الفقه :

ينتمي المصباح المنير إلى المعجمات الفقهية المتخصصة " التي تخصّصت في تناول الألفاظ الفقهية، وقد ألفها علماء جمعوا بين علمي اللغة والفقه وبرعوا فيهما " (17) ؛ إذ أصبح لكل مذهب فقهي معجمٌ لغويٌّ يشرح غريبه، مثل ما نجد ذلك عند الشيخ نجم الدين النسفي (ت537هـ) الذي ألف معجمه " طلبة الطلبة " في الفقه الحنفي ، وعند المطرّزي (ت610هـ) في " المعرب " كذلك، أما في الفقه المالكي فنجد كتاب شرح غريب ألفاظ المدوّنة للجُبّي، وغرر المقالة في شرح غريب الرسالة ، أي رسالة أبي زيد القيرواني. وصولا إلى أبي العبّاس الفيّومي (ت770هـ) الذي ألّف معجمه " المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" على المذهب الشافعي . (18)

ومن خلال ما ذكرته آنفا نرى أن معجمنا هذا قد جمع بين طائفتين من المعاجم؛ حيث يمكننا أن نصنّفه ضمن المعجمات الفقهية المتخصصة من حيث مضمونُه، كما يمكننا تصنيفه ضمن معجمات المدرسة الهجائية الألفبائية في حقل الدراسات اللغوية.

2 - تعريفه : (مراحل تأليفه).

المصباح المنير: " في حقيقته كان شرحا لغويّا للألفاظ الغريبة الواردة في كتاب: " فتح العزيز شرح كتاب الوجيز" ، أو ما عرف بالشرح الكبير للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني الرّافعي (*) ، من كبار فقهاء الشافعية (ت623هـ)، وكتاب الشرح الكبير في حقيقته شرح فقهي لكتاب ألّفه حجة الإسلام الإمام أبو حامد الغزالي (*) (ت505هـ)، ؛ هو كتاب: " الوجيز في فقه الشافعي" الذي أخذه من كتابين له هما: البسيط، والوسيط، وكلاهما في فقه الشافعي" . (19)

وما نفهمه من هذا أنّ أبا حامد الغزالي (ت505هـ)، قد ألف كتاب الوجيز الذي كثرت عليه الشروح، وكان من أجلّها شرح أبي القاسم عبد الكريم الرافعي (ت623هـ)، صاحب الشرح الكبير الذي سمّاه " فتح العزيز شرح كتاب الوجيز" .

وهذا الأخير هو الذي انبرى إليه أبو العبّاس الفيّومي ، فجمع ما جاء فيه من غريب اللغة، ومشكل الألفاظ، ثم قام بشرح هذه الألفاظ وبيان معانيها وذكر الشواهد عليها. وإلى هذا العمل يشير الفيّومي في مقدمة المصباح بقوله: " فإنّي كنت جمعت كتابا في غريب شرح الوجيز للإمام الرّافعي، وأوسعت فيه من تصاريف الكلمة ، وأضفت إليه زيادات من لغة غيره، ومن الألفاظ المشتبهات والمتماثلات، ومن إعراب الشواهد وبيان معانيها ، وغير ذلك مما تدعو إليه حاجة الأديب الماهر" . (20)

ونظرا لضخامة المادة اللغوية التي جمعها الفيّومي في هذا الكتاب، فقد قام باختصاره تسهيلا على طلبة العلم الذين هم في أوّل الطريق، وإزجاءً للسّآمة والملل إذ يقول بهذا الصدد: " غير أنّه افترقت بالمادة الواحدة أبوابه، فوعرت على السّالك شعابه،

وامتدحت بين يدي الشّادي رحابه، فكان جديرا بأن تنهر دون غايته، فجرّ إلى ملل ينطوي على خلل، فأحببت اختصاره على النّهج المعروف، والسبيل المألوف ليسهل تناوله بضم منتشره، ويقصر تطاوله بنظم منثره " . (21)

وليس غريبا أن يأتي طويلا ضخما ، وقد جمعه من أصل سبعين كتابا ، وذلك ما حدا به إلى اختصاره حتى أصبح على الصورة التي وصلنا عليها، وذلك ما يشير إليه في خاتمته بقوله:" وهذا ما وقع عليه الاختيار من اختصار المطوّل، وكنتُ جمعت أصله من نحو سبعين مصنّفا ما بين مطوّل ومختصر" . (22)

وظاهر كلام الفيّومي يبيّن لنا الحاجة الماسّة إلى اختصار مؤلّفه المطوّل وتذليله للناشئة وحرصا منه على ذلك لم يذكر ما كان واضحا مفسّرا في شرح الرّافعي إلا ما دعت إليه الضرورة تنبيها لشيء ما، وسمّاه " المصباح المنير في غريب الشرح الكبير " . وكان الفراغ من تعليقه على يد مؤلّفه في العشر الأواخر من شعبان المبارك سنة أربع وثلاثين وسبعمائة هجرية " .(23).

ويمكن أن تلخّص مراحل تأليفه في المخطط الآتي:

- " الـوَجِيز" أبو حامد الغزالي
(ت505هـ)
↓
فتح العزيز في شرح الوجيز
عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت623هـ)
↓
"شرح فتح العزيز في شرح الوجيز المطوّل
أحمد بن محمد الفيّومي (ت770هـ)
↓
معجم المصباح المنير" أحمد بن محمد الفيّومي (ت770هـ)

ثالثا: إبراز أهم التمثّلات التداولية في الخطاب التعليمي عند الفيومي ضمن معجمه.

01 . مبدأ القصدية ومراعاة المقام عند الفيّومي:

لقد عني الفيّومي في أثناء تأليفه لمعجمه المصباح المنير بمبدأ القصدية والغرض المرجو من ذلك، إذ راعى مستوى المتعلم الذي يتوجّه إليه بمعجمه هذا، فبعد أن رآه طويلا متشعبّاً، يدعو إلى الملل قرر اختصاره ليسهل استيعابه، ويتحقق الهدف من العملية التعليمية وفي ذلك يقول في مقدمته: " غير أنّه افترقت بالمادة الواحدة أبوابه، فوعرت على السّالك شعابه، وامتدحت بين يدي الشّادي رحابه، فكان جديرا بأن تنهر دون غايته، فجرّ إلى ملل ينطوي على خلل، فأحببت اختصاره على النّهج المعروف، والسبيل المألوف ليسهل تناوله بضم منتشره، ويقصر تطاوله بنظم منثره ". (24)

فالفيّومي يعلم أن الخطاب التعليمي عبارة عن لفظ معيّن يؤدّيه متكلم معيّن وهو المعلّم أو المؤلف كما هو الحال معه في سياق ومقام معينين وموجّه إلى مخاطب معين وهو المتعلم أو طالب العلم، لأداء غرض تواصلي معيّن وهو الاستعانة به على فهم ما أشكل من ألفاظ ضمن الفقه الشافعي، وهو ما دعاه إلى حذف كل شيء يدعو إلى الإسهاب والتطويل والاكتفاء بالأهمّ عن المهمّ.

ولهذا نجده يصرّح بذلك في خاتمة المعجم بقوله: "وهذا ما وقع عليه الاختيار من اختصار المطوّل، وكنتُ

جأصله من نحو سبعين مصنّفا ما بين مطوّل ومختصر" . (25)

02 . مبدأ الافتراضات المسبقة عند الفيّومي:

"ففي كل تواصل لساني ينطلق الشركاء من معطيات وافتراضات معترف بها ومتفق عليها بينهم، وتشكل هذه الافتراضات الخلفية التواصلية الضرورية لتحقيق النجاح في العملية التواصلية، ... ويرى التداوليّون أنّ الافتراضات المسبقة ذات أهمية قصوى في عملية التواصل والإبلاغ ففي التعليميات، تم الاعتراف بدور الافتراضات المسبقة منذ زمن طويل ، فلا يمكن تعليم الطفل معلومة جديدة إلا بافتراض وجود أساس سابق يتم الانطلاق منه والبناء عليه." ([26])

والفيّومي قد بنى خطابه التعليمي في معجمه على هذا المبدأ وفق صناعة معجمية فريدة، والغرض في كل ذلك هو تقريب المعاني إلى طلبة العلم وتسهيل عملية الفهم لديهم وإلى ذلك يشير بقوله في مقدمة معجمه:" وَقَيَّدْتُ مَا يَحْتَاجُ إلَى تَقْيِيدٍ بِأَلْفَاظٍ مَشْهُورَةِ الْبِنَاءِ فَقُلْتُ مِثْلُ فَلْسٍ وَفُلُوسٍ وَقُفْلٍ وَأَقْفَالٍ وَهَمْلٍ وَإِهْمَالٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَفِي الْأَفْعَالِ مِثْلُ ضَرَبَ يَضْرِبُ أَوْ مِنْ بَابِ قَتَلَ وَشِبْهِ ذَلِكَ، لَكِنْ إنْ ذُكِرَ الْمَصْدَرُ مَعَ مِثَالٍ دَخَلَ فِي التَّمْثِيلِ وَإِلَّا فَلَا."([27])

ويعني بهذا أنّه كان يضبط الأفعال المتشابهة من حيث الصيغة الصرفية والحركة، بلفظ مشهور لدى طالب العلم يرجع إليه حتى لا يخطئ .فهو يستخدم الإحالة اللغويّة ذات القوة الإنجازية من أجل تحقيق العملية التعليمية. وهذا ما يدعونا إلى الإشارة إلى هذا الفعل الكلامي التداولي ووظيفته في الخطاب التعليمي.

03 . الإحالة اللغويّة كفعل كلامي:

- تعريف الإحالة:

يعرّفها الدكتور أحمد المتوكّل على أنّها :"فعل تداولي لأنها ترتبط بموقف تواصلي معيّن أي لأنّها ترتبط، بعبارة أدق، بمخزون المخاطب كما يتصوره المتكلم أثناء التخاطب. دليل ذلك أن الإحالة على ذات ما يمكن أن تتم بواسطة ضمير أو اسم أو مركّب اسمي معقّد وفقاً لتقدير المتكلّم للإمكانات المتوافرة لدى المخاطب للتعرف على الذات المعنية بالإحالة" ([28])

- أقسام الإحالة:

تقسّم الإحالة إلى قسمين : إحالة بناء ، إحالة تعيين؛ حيث تمكّن الإحالة الأولى المخاطَب من أن يتعرف على شيء لم يكن يعرفه من قبل، فيضيفه إلى مخزونه الذهني، أما الإحالة الثانية فإن الشيء المحال عليه موجود في ذهن المخاطب ضمن أشياء وذوات أخرى. وعليه أن يُعيّنه بانتقائه من بين هذه الذوات، ويظهر أن هناك التقاءً بين الإحالتين؛ حيث إن إحالة البناء تكون عادة إلى ذاتٍ تشكّل المحور الجديد في الخطاب، في حين أن إحالة التعيين تكون إلى الذات التي تشكل المحور المعطى. ومنه يبقى المخاطب هو الذي يحدّد مدى الجدة من عدمها بالنظر إلى ما يحصّله في مخزونه الذهني.[29]

وإذا ما تتبعنا الفيّومي في معجمه فإننا نجده قد اعتمد اعتمادا كثيراً على النوع الثاني من الإحالات وذلك بغرض درء التزييف والتحريف، وتقريب الفكرة إلى طالب العلم بما هو متعارف لديه.

اعتنى الفيّومي بالضبط والدقة في

تقييد ما يعرضه، وهذا ما يدل على رؤية وظيفية تربوية وتعليمية، وفي هذا زيادة الفائدة، وتقليل التبدّل والتحريف. وقد كان أول الطرق التي انتهجها في الضبط طريقة الضبط بالحركات؛ الفتحة والضمة والكسرة والسكون، فأحيانا ينصّ على الحركة باللفظ فيقول مثلا: " السُّحور" بالضّم، و" السَّحور" بالفتح، و" السَّحَر" بفتحتين، وقد يذكر ذلك ممثلا بلفظ معروف ومشهور.

والفيّومي في أثناء تمثيله كان يختار الكلمات المشهورة التي لا تشتبه، وقد كان ذلك على قسمين: قسم لبيان وزن الكلمة أي الحركات، وقسم لبيان نظير الكلمة من المفرد والجمع.

فمثال القسم الأول: وزان رسول، وزان عبيد، وزان غراب.

ومثال القسم الثاني: فلس وفلوس، وقفل وأقفال وجبل وجبال.

وسأكتفي بذكر نماذج من موادّ المعجم أمثّل بها عن القسمين السابقين:

قال الفيّومي في مادة " أبر" : " والأَبُورُ وزان رسول ما يؤبّر به والإبارُ ، وزان كتاب النخلة التي يؤبّر بطلعها " . (30)

ويقول أيضا في جمع الإبل: " والجمع آبال وأَبِيل وزان عَبِيد وإذا ثنّي أو جمع فالمراد قطيعان أو قطيعات " . (31)

ويقول أيضا في تعريف الرغاء:" والرُّغاء وزان غراب صوت البعير". (32)

أما نماذج القسم الثاني فهي كالآتي :

يقول الفيّومي عن الأجر: " ويستعمل الأجر بمعنى الإجارة وبمعنى الأُجرة وجمعه أُجور مثل فلس وفلوس" . (33)

ويقول أيضا في تعريف الأس : " أسُّ الحائط بالضم أصله وجمعه آساس مثل قُفل وأقفال " . (34)

ويقول عن الثمر: " الثَّمَرُ بفتحتين والثَّمَرةُ مثلُه ، فالأوّل مذكّر ، ويجمع على ثِمار ، مثل: جبل وجبال " . (35)

وأما طريقة الفيّومي ومنهجه في ضبط حركات الأفعال باستخدام أمثلة مشهورة ، فقد كان كالآتي:

الفعل الثلاثي في الماضي يأتي على ثلاثة أضرب؛ فيكون مفتوح العين أو مضمومها أو مكسورها، فإذا كان الفعل الماضي مفتوح العين، فإنه في المضارع تكون تارة عينه مفتوحة، وتارة مضمومة، وتارة أخرى مكسورة.

وقد مثّل الفيّومي للفعل مفتوح العين في الماضي مفتوحها في المضارع بباب " نفع" إذا كان الفعل متعدّيا مثل قوله في مادة (بخع) : " بخع نفسه بخعاً من باب نفع قتلها من وجْد أوغيْظ " . (36) أما إذا كان لازما فلا اصطلاح له في ذلك.

أما مفتوح العين في الماضي مضمومها في المضارع، فيمثل له بباب (قتل) إذا كان متعدّيا مثل قوله في الإمارة: " والإمارة الولاية بكسر الهمزة، يقال: أَمَرَ على القوم يأمُرُ، من باب (قتلَ) فهو أمير". (37) أمّا إذا كان لازما، فيمثل له بباب (قعد) مثل قوله :" وخصصته بكذا أخصُّه خصوصا من باب قَعَد ". (38)

أما مفتوح العين في الماضي مكسورها في المضارع، فيمثّل له بباب (ضرب) إذا كان متعدّيا مثل قوله في مادة (أفك) : " أفَكَ يأْفِكُ من باب ضرب إفكاً بالكسر" . (39) أما إذا كان لازما فيمثّل له بباب (نزل) مثل قوله : " وعَنِدَ العرقُ عنُوداً من باب نزل إذا كثر ما يخرج منه ". (40)

وإذا كان الفعل مضموم العين في الماضي والمضارع معاً، فإنه يمثّل له بباب (ضخُم) وباب (شرُف) وباب (قرُب) مثل قوله في مادة خثر: " وخثُرَ يخْثُرُ من باب قرُبَ " . (41)

وإذا كان الفعل مكسور العين في الماضي مفتوحها في المضارع ، فإنّ الفيّومي يمثّل له بباب (تعِب) وباب (علِم) وباب (شرِب) مثل قوله في مادة " أله " : " ألِهَ يأْلَهُ من باب تعب إلاهةً بمعنى عبد عبادة " . (42)

وأولى الفيّومي عناية لضبط أوزان الأفعال بألفاظ مشهورة ؛ لأنّ الأفعال الثلاثية لا تخضع لقاعدة تضبطها مثل الأفعال الرباعية والخماسية التي هي قياسية، ولما كان يدخل على الطالب الوهم في ضبطها ضبطا صحيحا قرّب إليه الفيّومي الضبط الصحيح باللفظ المشهور المتدَاول حتى يعيَه .

وهذه استراتيجية من استراتيجيات الخطاب التلميحية[43] التي تعتمد بين المرسل والمرسل إليه في العملية التواصلية عامة، والتعليمية على وجه الخصوص. مادامت هذه القوالب اللغوية المأثورة لها معنى قارّ في ذهن المتعلّم الذي يمثّل المرسل إليه في عملية التواصل.

04 . استعمال الحِجاج (الإقناع):

تعدّ استراتيجية الإقناع باستعمال الحجاج إحدى الآليات التي يسعى من خلالها المرسل الذي هو المعلّم في العملية التعليمية إلى إحداث تغيير في المواقف الفكرية والعاطفيّة لدى المرسل إليه وهو المتعلم بالنسبة لما نحن بصدده، ليقتنع المتلقّي في العملية التعليمية بالمادة التعليمية الموجّهة إليه دون إكراه، بل عن رضى وقناعة.

ولذلك نجد المفكر العربي طه عبد الرحمان يعدّه شرطاً ثالثاً من شروط التداول اللغوي، يسمّيه بالإقناعيّة وحتى تكون ذات فعاليّة ضمن العملية التواصلية يجب"أن تتّبع في تحصيل غرضها سبلا استدلاليةً متنوعةً، تجرّ الغيرَ جرّاً إلى الاقتناع برأي المحاور. وإذا اقتنع الغير بهذا الرأي، كان كالقائل به في الحكم، وإذا لم يقتنع به ردّه على قائله، مطلِعاً إيّاه على رأي غيره، ومطالباً إياه مشاركته القول به . وقد تدوج أساليب الإقناع بأساليب الإمتاع، فتكون إذ ذاك، أقدر على التأثير في اعتقاد المخاطب، وتوجيه سلوكه، لما يهَبُهَا هذا الإمتاع من قوة في استحضار الأشياء، ونفوذ في إشهادها للمخاطب، كأنّه يراها رأي العين." [44]

والفيّومي في معجمه المصباح المنير كان يستخدم الحجاج واستراتيجية الإقناع بغرض التأثير على مواقف المتعلمين وطلبة العلم الذين وجّه إليهم كتابه هذا، لا سيما في المسائل الخلافيّة التي يكون الخلاف فيها يبنى عليه حكم فقهي، فتجده . باعتباره شافعيّاً . يدافع عن الأحكام المتعلقة بالفقه الشافعي ويستدلّ لها من جهة النقل والعقل معاً.

ومثال ذلك ما أورده في بيان معنى حرف الجر الباء؛ إذ يقدم الفيّومي لحرف (الباء) معنى واحداً وهو التبعيض؛ نظراً لما ينبني عليه من خلاف فقهي مؤسّس على الخلاف النحوي في معناها. حيث يذهب الكوفيّون إلى أنّها تأتي للتبعيض وبه قال الأصمعي (ت216هـ)، وأبو علي الفارسي (ت377هـ)، وابن مالك (ت672هـ) وغيرهم. في حين يرى البصريّون على رأسهم سيبويه (ت180هـ) أنّها للإلصاق وقد رجّحه ابن

هشام (ت761ه) في المغني والزمخشري (ت538ه) في تفسيره . (45)

والفيّومي يتّبع طريقة علماء الكلام في إثبات رأيه ونقض الرأي الآخر؛ فهو يوافق مذهب الكوفيين في أنّها للتبعيض، ويستدلّ لذلك بأدلة عقلية منطقية ونقلية عن الأئمة الموثوق بكلامهم؛ منهم النحويّون واللغويّون والفقهاء المؤصّلون.

فأما الأدلة النقلية من كلام النحويين واللغويين فهي قوله: " وَنَصَّ عَلَى مَجِيئِهَا لِلتَّبْعِيضِ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ ، وَابْنُ جِنِّي ، وَنَقَلَهُ الْفَارِسِيُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ ، وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ: وَتَأْتِي الْبَاءُ مُوَافِقَةً مِنْ التَّبْعِيضِيَّةِ " ([46]).

ولم يكتف بما قاله هؤلاء بل راح يسوّغ مسألة تضمين " الباء" معنى " من" بما قاله اللغويون تارة، ومستشهدا لذلك بالقرآن الكريم تارة أخرى قال: " وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِمُشْكِلَاتِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَتَأْتِي (الْبَاءُ) بِمَعْنَى (مِنْ) تَقُولُ الْعَرَبُ : شَرِبْتُ بِمَاءِ كَذَا ، أَيْ مِنْهُ ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ ﴾ [الإنسان، 6] أَيْ مِنْهَا ، وَقِيلَ فِي تَوْجِيهِهِ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿ يُفَجِّرُونَهَا ﴾ [الإنسان،6] بِمَعْنَى يَشْرَبُ مِنْهَا فِي حَالِ تَفْجِيرِهَا ، وَلَوْ كَانَتْ عَلَى الزِّيَادَةِ لَكَانَ التَّقْدِيرُ يَشْرَبُهَا جَمِيعًا فِي حَالِ تَفْجِيرِهِمْ ، وَهَذَا التَّقْدِيرُ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ ، وَمِثْلُهُ يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ أَيْ يَشْرَبُ مِنْهَا وَتَجْرِي بِأَعْيُنِنَا أَيْ مِنْ أَعْيُنِنَا وَالْمُرَادُ أَعْيُنُ الْأَرْضِ " ([47]).

وظاهر آخر هذا الكلام أنّه يردّ القول الذي يرى أنها زائدة، لفساد تقدير معنى " يشربها "، فهو غير سليم. فالصواب هو تضمينها معنى " من " التي تفيد التبعيض.

وحتى يؤكّد الفيّومي ما ذهب إليه، يقوم بسرد نظائر من كلام العرب؛ تسوّغ مسألة تضمين معاني حروف الجرّ بعضها بعضاً، وكأنه يقول : إن مسألة التضمين ليست مقتصرة على معنى " من " فقط، بل تضمّن الباء معانيَ حروف جر أخرى. وهذا ما يستشف من قوله : " وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي جُزْءٍ لَهُ فِي مَعَانِي الشِّعْرِ عِنْدَ قَوْلِ زُهَيْرٍ: (فَتَعْرُكُكُمْ عَرْكَ الرَّحَا بِثِفَالِهَا) . وَضَعَ (الْبَاءَ) مَوْضِعَ (مَعَ) قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْبَابَ ابْنُ السِّكِّيتِ، وَقَالَ: إنَّ الْبَاءَ تَقَعُ مَوْقِعَ مِنْ وَعَنْ، وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ: سَقَاكَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ مَاءِ كَذَا، أَيْ بِهِ فَجَعَلُوهُمَا بِمَعْنًى" [48]

وبالرغم من صحة ما نقل الفيّومي إلا أن مسألة التضمين تبقى مبنية على السماع، كما نصّ على ذلك البَطَلْيَوسِي (ت521ه) في شرح أدب الكاتب، وعضّد رأيه بكلام لابن جني (ت392ه). (49) فلا يمكن أن يفتح الباب فيها حتى لا يفسد منطق اللغة.

وأما الأدلة النقلية التي احتجّ بها الفيّومي من أقول الفقهاء فهي قوله: " وَذَهَبَ إلَى مَجِيءِ (الْبَاءِ) بِمَعْنَى التَّبْعِيضِ الشَّافِعِيُّ ، وَهُوَ مِنْ أَئِمَّةِ اللِّسَانِ ، وَقَالَ بِمُقْتَضَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو حَنِيفَةَ حَيْثُ لَمْ يُوجِبَا التَّعْمِيمِ بَلْ اكْتَفَى أَحْمَدُ بِمَسْحِ الْأَكْثَرِ فِي رِوَايَةٍ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ بِمَسْحِ الرُّبْعِ ، وَلَا مَعْنَى لِلتَّبْعِيضِ غَيْرُ ذَلِكَ " ([50]).

وظاهر كلامه عن الإمام الشافعي (ت204ه) فيه دليلان؛ دليل من جهة اللغة، فالشافعي(ت204ه) حجّة في اللغة ، كما نص على ذلك السيوطي(ت911ه) في الاقتراح. (51) وهو دليل قويّ يركنُ إليه، والثاني أنّه بنى حكمه عليه في مذهبه الفقهي في آية

الوضوء وتبعه أحمد بن حنبل(ت241هـ) ، وأبو حنيفة (ت150هـ)، فلم يوجب أيّ منهم مسح الرأس كله، وما ليس كلّا فهو بعض.

وأما الدليل العقلي الذي أبطل به ما ذهب إليه الإمامُ مالك (ت179هـ) من أنها زائدة، وعليه أوجب المسح للرأس كله في الآية فهو قوله :" وَجَعْلُهَا فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى التَّبْعِيضِ أَوْلَى مِنْ الْقَوْلِ بِزِيَادَتِهَا، لِأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ الزِّيَادَةِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ الزِّيَادَةِ فِي مَوْضِعٍ ثُبُوتِهَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بَلْ لَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِهِ إلَّا بِدَلِيلٍ فَدَعْوَى الْأَصَالَةِ دَعْوَى تَأْسِيسٍ، وَهُوَ الْحَقِيقَةُ، وَدَعْوَى الزِّيَادَةِ دَعْوَى مَجَازٍ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَقِيقَةَ أَوْلَى." (52).

ويعود الفيّومي بعد هذا الدليل العقلي ليدعمه بنصوص من القرآن الكريم، وتفسير حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس (ت68هـ) لها وبشعر الجاهليين والأمويين المحتجّ بأقوالهم. فيقول:

"وقَوْله تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ ﴾ [لقمان، 31] .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (الْبَاءُ) بِمَعْنَى (مِنْ) فَالْمَعْنَى مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ. قَالَهُ الْحُجَّةُ فِي التَّفْسِيرِ وَمِثْلُهُ ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ ﴾ [هود، 14] أَيْ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، وَقَالَ عَنْتَرَةُ

شَرِبَتْ بِمَاءِ الدَّحْرَضَيْنِ فَأَصْبَحَتْ
زَوْرَاءَ تَنْفِرُ عَنْ حِيَاضِ الدَّيْلَمِ

أَيْ شَرِبَتْ مِنْ مَاءِ الدَّحْرَضَيْنِ، وَقَالَ الْآخَرُ:

شَرِبْنَ بِمَاءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتْ
مَتَى لُجَجٍ خُضْرٍ لَهُنَّ نَئِيجُ

أَيْ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ، وَقَالَ الْآخَرُ:

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتُ أَحْمِرَةٍ
سُودُ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأْنَ بِالسُّوَرِ

أَيْ مِنْ السُّوَرِ، وَقَالَ جَمِيلٌ :

فَلَثَمْتُ فَاهَا آخِذًا بِقُرُونِهَا
شُرْبَ النَّزِيفِ بِبَرْدِ مَاءِ الْحَشْرَجِ

أَيْ مِنْ بَرْدِ.

وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ:

فَذَلِكَ الْمَاءُ لَوْ أَنِّي شَرِبْتُ بِهِ
إذًا شَفَى كَبِدًا شَكَّاءَ مَكْلُومَهْ

أَيْ لَوْ أَنِّي شَرِبْتُ مِنْهُ" ([53]) ومع ذلك لا يمكن الجزم بما ذهب إليه لأنها تحتمل الأمرين معا.

ويختم حديثه بالردّ على من قال إنها للإلصاق على طريقة المتكلمين، ويطالب النحاة بالإجماع على القول إنها للتبعيض؛ وكأنّه عَلِم بأنه استطاع أن يقنع الآخر بذلك. فهو لا يقول قولا ولا يذهب مذهبا إلا مؤسسا على حجّة وبرهان، وبهذا الصدد يقول: " وَقَالَ النُّحَاةُ : الْأَصْلُ أَنْ تَأْتِيَ لِلْإِلْصَاقِ وَمَثَّلُوهَا بِقَوْلِكَ: مَسَحْتُ يَدِي بِالْمِنْدِيلِ، أَيْ أَلْصَقْتُهَا بِهِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَسْتَوْعِبُهُ، وَهُوَ عُرْفُ الِاسْتِعْمَالِ، وَيَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْإِجْمَاعِ أَنَّهَا لِلتَّبْعِيضِ، فَإِنْ قِيلَ هَذِهِ الْآيَةُ مَدَنِيَّةٌ وَالِاسْتِدْلَالُ بِهَا يُفْهِمُ أَنَّ الْوُضُوءَ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ جَائِزَةً بِغَيْرِ وُضُوءٍ إلَى حَالِ نُزُولِهَا فِي سَنَةِ سِتٍّ، وَالْقَوْلُ بِذَلِكَ مُمْتَنِعٌ، فَالْجَوَابُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مِمَّا نَزَلَ حُكْمُهُ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ وُجُوبَ الْوُضُوءِ كَانَ بِمَكَّةَ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عِنْدَ الْمُعْتَبَرِينَ، فَهُوَ مَكِّيُّ الْفَرْضِ مَدَنِيُّ التِّلَاوَةِ، وَلِهَذَا قَالَتْ عَائِشَةُ ،(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، فِي هَذِهِ الْآيَةِ : نَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، وَلَمْ تَقُلْ نَزَلَتْ آيَةُ الْوُضُوءِ. وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ كَانَ سُنَّةً فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ حَتَّى نَزَلَ فَرْضُهُ فِي آيَةِ التَّيَمُّمِ نَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ " ([54])

وخلاصة ما تقدّم هي أن الفيّومي في معجمه المصباح المنير كان خطابه خطاباً

تداوليّاً، ويتجلّى ذلك في عدة تمثّلات منها:

1- مراعاة الغرض والمقام في أثناء توجيهه لخطابه التعليمي، فقد اختصره حتى يتسنّى لطلبة العلم الإلمام به، ولا يجدوا فيه تطويلا ينفّرهم من المادة التعليمية التي تضمنّها.

2- الاعتماد على مبدأ الافتراضات المسبقة التي من خلالها تكون عملية التواصل في أثناء العملية التعليمية بين الملقي والمتلقي أسهل، وبها يتحقق الهدف والغاية بشكل أيسر.

3- استخدام الإحالة اللغوية كفعل كلامي في أثناء توجيه الخطاب، وذلك بإحالته لألفاظ مشهورة سواء كانت أفعالا أم أسماء حتى يميّز بواسطتها المتعلم بين ما تشابه من الكلمات من حيث ضبطُها ضبطاً صحيحاً.

4- استخدام الحجاج وطريقة الإقناع في أثناء العملية التواصلية، من أجل التأثير على المتعلم وتغيير سلوكاته المعرفية والفكرية عن رضى منه، والتسليم للأحكام التي قدّمها له وتبني المعارف التي ساقها له عملياً في حياته، خاصة ما تعلّق منها بالجانب الديني وبالتحديد في مجال الفقه.

قائمة المصادر و المراجع 0

- القرآن الكريم.

01 . ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تح. محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، صيدر أباد/ الهند، (د.ط)، 1972م .

02 . ابن جني، الخصائص، تح. محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت، ط2/ 2010م .

03 . ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تح. مازن مبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2005م.

04 . أحمد الشرقاوي إقبال، معجم المعاجم، ، بيروت، ط2، 1993م.

05 . أحمد المتوكل، قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية بنية الخطاب من الجملة إلى النص، دار الأمان، الرّباط، 2001م.

06 . البطليوسي ابن السيد، الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تح. مصطفى السقا وحامد عبد المجيد مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1996م.

07 . البغدادي اسماعيل باشا، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط).

08 . الزركلي خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط15/ 2002م.

09 . السبكي تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، تح. محمود الطنّاحي وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1964م.

10 . السّيوطي جلال الدين، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنّحاة، تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط2، 1979م.

11 . السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، دار القلم، دمشق، ط1، 1989م.

12 . حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط).

13 . دلدار غفور حمد أمين ، البحث الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصص، منشورات دار دجلة .

14 . رجب عبد الجواد إبراهيم، معجم المصطلحات الإسلامية في المصباح المنير، دار الآفاق العربية.

15. سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعرّبة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، (د.ط).

16 . طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2، 2000م.

17 . عبد الهادي الشهري، إستراتيجية الخطاب مقاربة لغوية تداوليّة، دار الكتاب الجديد المتّحِدة، ط1، 2004م.

18 . عمر كحالة، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، ط1/ 1993م.

19 . مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2005م.

20 . ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت.

[1] - السّيوطي جلال الدين، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنّحاة، تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط2، 1979م، ج2، ص389

[2] - حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، ج2، ص1710

[3] - سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعرّبة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، (د.ط)،ج2، ص1476

[4] - الزركلي خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط15/ 2002م، ج1، ص224

[5] - البغدادي اسماعيل باشا، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، مج1، ص113

[6] - عمر كحالة، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، ط1/ 1993م، ج1، ص281

[*] - **الفَيُّوم** : بالفتح وتشديد ثانيه ثم واو ساكنة وميم، وهي في موضعين: أحدهما بمصر، والآخر موضع قريب من هيت بالعراق؛ فأما التي بمصر فهي ولاية غربية بينها وبين الفسطاط أربعة أيام ، بينهما مفازة لا ماء بها ولا مرعى، مسيرة يومين، وهي في منخفض الأرض كالدارة، ويقال إن النيل أعلى منها وإنَّ يوسف الصديق (عليه السلام) لما ولي مصر ورأى ما لقي أهلها في تلك السنين المقحطة، اقتضت فكرته أن حفر نهرا عظيما حتى ساقه إلى الفيوم، وهو دون محمل المراكب وبتشطط علوه وانخفاض أرض الفيوم على جميع مزارعها تشرب قراه مع نقصان النيل، ثم يتفرق في نواحي الفيوم على جميع مزارعها لكل موضع شرب معلوم. (ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، ج4، ص 386).

[7] - ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، مرجع سابق، ص314

[8] - عمر كحالة، معجم المؤلفين، المرجع السابق، ص281

[9] - سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعرّبة، مرجع سابق، ج2، ص1476

[10] - ينظر رجب عبد الجواد إبراهيم، معجم المصطلحات الإسلامية في المصباح المنير، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط1، ص6

[11] - ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، مرجع سابق، ج1، ص372

[12] - السيوطي، بغية الوعاة، مرجع سابق، ج1، ص389

[13] - سركيس، المرجع السابق، ص1476

[14] - الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج1، ص224

[15] - ينظر البغدادي، هدية العارفين، مرجع سابق، ج1، ص113. وعمر كحالة، معجم المؤلفين، مرجع سابق، ج1، ص281

[*] - رجّح ذلك كلٌّ من محقق المصباح عبد العظيم الشناوي ورجب عبد الجواد إبراهيم في كتابه المصطلحات الإسلامية في المصباح المنير.

[16] - الفيّومي، المصباح المنير، تح. عبد العظيم الشنّاوي، مرجع سابق، ص (ح)

[17] - دلدار غفور حمد أمين ، البحث الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصص، منشورات دار دجلة ، ص31

[18] - ينظر أحمد الشرقاوي إقبال، معجم المعاجم، ، بيروت، ط2، 1993م، ص45- 46 .

[*] - **أبو القاسم الرّافعي:** هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسن القزويني الإمام الجليل صاحب الشرح الكبير المسمى بـ" العزيز" ، كان الإمام الرّافعي متضلّعا من علوم الشريعة تفسيرا وحديثا وأصولا، وكان رحمه الله ورعا زاهدا تقيّا نقيّا طاهر الذّيل مراقبا لله، سمع الحديث من جماعة، وتوفي سنة 623هـ ، من مؤلفاته: فتح العزيز في شرح الوجيز، والشرح الصغير، والمحرّر، وشرح مسند الشافعي. (ينظر السبكي تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، تح. محمود الطنّاحي وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1964م، ج 8، ص 281 - 282)

[*] - **أبو حامد الغزالي :** هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الإمام الجليل، حجة الإسلام ومحجّة الدين التي يتوصل بها إلى دار السّلام، جامع أشتات العلوم والمبرّز في المنقول منها والمفهوم، ولد سنة خمسين وأربعمائة بطوس حيث كان والده يغزل الصوف ويبيعه في دكانه، ثم إنّ الغزالي قدم نيسابور ولازم إمام الحرمين وجدّ واجتهد حتى برع في المذهب والخلاف والجدل والمنطق وقرأ الحكمة والفلسفة وأحكم كلّ ذلك. وقد كان شديد الذكاء والنّظر ،

عجيب الفطرة ، قويّ الحافظة ، غوّاصا في المعاني الدقيقة، عَلَما ، مناظرا محجاجا. وكانت وفاته بطوس يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة خمس وخمسمائة. له في المذهب: الوسيط، والبسيط، والوجيز، والخلاصة . وفي سائر العلوم: كتاب إحياء علوم الدّين ، والمستصفى في أصول الفقه . (ينظر السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، ج6، ص191، 193، 196، 224).

[19] - رجب عبد الجواد إبراهيم، معجم المصطلحات الإسلامية في المصباح المنير، مرجع سابق، ص7

[20] - الفيّومي، المصباح المنير، تح. عبد العظيم الشنّاوي، مرجع سابق، ج1، ص (م).

[21] - المرجع نفسه، ج1، ص (م).

[22] - المرجع السابق، ج2، ص711

[23] - الفيّومي، المرجع نفسه، ج2، ص711

[24] - المرجع نفسه، ج1، ص (م).

[25] - الفيّومي، المرجع السابق، ج2، ص711

26 . مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2005م، ص32.

3 . الفيّومي، مقدمة المصباح المنير، ج2، ص1

28 . أحمد المتوكل، قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية بنية الخطاب من الجملة إلى النص، دار الأمان، الرّباط، 2001م، ص138.

29 . ينظر: المرجع نفسه، ص139 . 140.

[30] - الفيومي ، المصباح المنير، ج 1، ص1

[31] - المرجع نفسه ، ج 1، ص 2

[32] - المرجع نفسه ، ج 1، ص232

[33] - الفيّومي نفسه ، ج 1، ص5

[34] - المرجع نفسه ، ج1، ص14.

[35] - المرجع نفسه، ج1، ص84

36 - المرجع نفسه ، ج1، ص37

37 - المرجع نفسه ، ج1، ص22

38 - المرجع نفسه ، ج1، ص171

39 - المرجع نفسه، ج1، ص17

40 - المرجع نفسه ، ج2، ص431

[41] - الفيّومي، مرجع سابق، ج1، ص164

[42] - المرجع نفسه، ج1، ص19

[43] . ينظر:عبد الهادي الشهري، إستراتيجية الخطاب مقاربة لغوية تداوليّة، دار الكتاب الجديد المتّحِدة، ط1، 2004م، ص381.

[44] . طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2، 2000م، ص38.

[45] - ينظر ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تح. مازن مبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2005م ، ص108.

[46] . الفيومي، المصباح المنير، المرجع السابق، ج 1، ص54

[47] . المرجع نفسه، والصفحة نفسها.

[48] . الفيومي، المصباح المنير، المرجع السابق، ج 1، ص55

[49] - ينظر البطليوسي ابن السيد، الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تح. مصطفى السقا وحامد عبد المجيد مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1996م، ج2، ص264 . 265. وينظر ابن جني، الخصائص، تح. محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت، ط2/ 2010م ، ص509 - 511

[50] . الفيومي، المصباح المنير، المرجع السابق، ج 1، ص55

[51] - ينظر السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، دار القلم، دمشق، ط1، 1989م، ص108

[52] . الفيومي، المرجع السابق، ج 1، ص55

[53] . المرجع نفسه، ج 1، ص55

[54] . المرجع السابق، ج 1، ص55